



20 GA

التراث العالمي

United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للترية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

WHC-15/20.GA/9

باريس، 5 أكتوبر / تشرين الأول 2015

الأصل: فرنسي

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

الدورة العشرون للجمعية العامة للدول الأطراف في الاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي

باريس، مقر اليونسكو

18-20 نوفمبر/تشرين الثاني 2015

البند 9 من جدول الأعمال المؤقت: استراتيجية عالمية لقائمة تراث عالمي تتمتع بالصفة التمثيلية والتوازن والمصادقية: تقرير عن متابعة تنفيذ القرار 19 GA 9

9. استراتيجية عالمية لقائمة تراث عالمي تتمتع بالصفة التمثيلية والتوازن والمصادقية: تقرير عن متابعة تنفيذ القرار 19 GA 9

الملخص

طلبت الجمعية العامة في دورتها السابعة عشرة من مركز التراث العالمي أن يقدم إليها في دورتها الثامنة عشرة، التقييم المستقل الذي يتولاه المراجع الخارجي لحسابات اليونسكو بشأن تنفيذ الاستراتيجية العالمية منذ استهلالها في عام 1994 وحتى عام 2011. وأكدت الجمعية العامة في دورتها الثامنة عشرة على التوصيات بشأن التقييم المستقل وقررت في دورتها الثامنة عشرة إنشاء فريق عمل مفتوح العضوية يتولى مهمة وضع خطة لتنفيذ التوصيات بشأن التقييم المستقل تُعرض على لجنة التراث العالمي للنظر فيها وتقديم تقرير نهائي للدورة التاسعة عشرة للجمعية العامة. صادقت الجمعية العامة في دورتها التاسعة عشرة من خلال قرارها 19 GA 9، على توصيات التقييم المستقل الواردة في التقرير النهائي لفريق العمل المفتوح العضوية وطلبت إجراء تقرير حول تقدم مراحل تنفيذ التوصيات الخاصة بالاستراتيجية العالمية وعرضه على الجمعية العامة في دورتها العشرين المقررة في عام 2015.

وتسعى هذه الوثيقة إلى تقديم متابعة تنفيذ التوصيات بشأن الاستراتيجية العالمية منذ دورة الجمعية العامة التاسعة عشرة على النحو الذي تظهر بهفي قرارات لجنة التراث العالمي في دورتيها الثامنة والثلاثين والتاسعة والثلاثين. وتقدم - أولاً - متابعة تنفيذ التوصيات التي لم تكن قد دخلت حيز التنفيذ أثناء الدورة التاسعة عشرة و - ثانياً - جدولاً بحالة تقدم الخطة التي وضعها فريق العمل المفتوح العضوية بشأن تنفيذ توصيات التقييم المستقل.

مشروع القرار 9 GA 20: أنظر القسم "خامساً".

أولاً- الخلفية

1. طلبت الجمعية العامة في دورتها السابعة عشرة في عام 2009، من مركز التراث العالمي من خلال قرارها 17 GA 9، أن يقدم إليها في دورتها الثامنة عشرة، التقييم المستقل الذي يتولاه المراجع الخارجي لحسابات اليونسكو بشأن تنفيذ الاستراتيجية العالمية منذ استهلالها في عام 1994 وحتى عام 2011. تم عرض هذا التقييم المستقل على الجمعية العامة في الوثيقة WHC-11/18.GA/8.
 2. وأثناء دورة الجمعية العامة الثامنة عشرة في عام 2011، ومن خلال قرارها 18 GA 8، أكدت الجمعية على توصيات التقييم المستقل بشأن تنفيذ الاستراتيجية العالمية. وفي نفس القرار، قررت إنشاء فريق عمل مفتوح العضوية يتولى مهمة وضع خطة لتنفيذ توصيات التقييم المستقل تُعرض على لجنة التراث العالمي للنظر فيها وتقديم تقرير نهائي للدورة التاسعة عشرة للجمعية العامة. وفي نفس القرار، 18 GA 8، طلبت الجمعية العامة من مركز التراث العالمي تقديم وثيقة عمل لفريق العمل المفتوح العضوية تقترح قائمة بالتوصيات مرتبة حسب الأولوية في إطار أهداف الخطة الاستراتيجية (المعمدة في القرار 18 GA 11¹). ينبغي أن تحدد هذه الوثيقة الآثار المالية المترتبة على ذلك وتُقدّم توزيع المسؤوليات بين الدول الأطراف والجمعية العامة ولجنة التراث العالمي والهيئات الاستشارية ومركز التراث العالمي.
 3. أثناء دورة الجمعية العامة التاسعة عشرة، عرضت الوثيقة WHC-13/19.GA/9 حالة تنفيذ خطة الاستراتيجية العالمية، في تاريخ يوليو/تموز 2013، أي كما تظهر من خلال فحص المتابعة التي أجرتها لجنة التراث العالمي في دورتها السادسة والثلاثين والسابعة والثلاثين. في هذا الصدد، ذكرت الوثيقة WHC-13/19.GA/9 أن بعض التوصيات لم تدخل بعد مرحلة التنفيذ وسوف تُنفّذها الدول الأطراف، واللجنة ومركز التراث العالمي والهيئات الاستشارية حسب الاقتضاء، في وقت لاحق.
 4. وفي قرارها 19 GA 9، أشادت الجمعية العامة بالعمل الذي أنجزه فريق العمل المفتوح العضوية وأيدت توصياته بشأن خطة تنفيذ توصيات التقييم المستقل الذي عرضه في تقريره النهائي. وفي قرارها طلبت الجمعية العامة تقديم تقريراً بحالة تنفيذ توصيات الاستراتيجية العالمية في دورتها العشرين عام 2015.
 5. وعملًا بذاكرة موجهة للمديرة العامة للمنظمة ومدير مركز التراث العالمي بتاريخ 31 أكتوبر/تشرين الأول 2014، قام مراجعان بمهمة داخل قسم التراث ومركز التراث العالمي باليونسكو من 17 إلى 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2014 لمتابعة التقييم المستقل الذي تم عام 2011 بشأن تنفيذ الاستراتيجية العالمية. فضلاً عن الفحص التفصيلي لمتابعة تنفيذ كل توصية من التوصيات التي تمت أثناء التقييم المستقل عام 2011 (المعروض في الوثيقة 196 EX/23.INF.4²)، أكد المراجعان الخارجيان على نقطتين وقدا توصية جديدة (الوثيقة 196 EX/23 قسم IV). ترد هذه التوصية في جدول أعمال الدورة السابعة والتسعين بعد المائة لمجلس اليونسكو للتنفيذي (الوثيقة 197 EX/24.INF³).
- ثانياً- التقرير بشأن حالة تنفيذ التوصيتان رقم 12 و20 اللتان لم تُنفّذاً بعد إبان دورة الجمعية العامة التاسعة عشرة**
6. لدى فحص الجمعية العامة لخطة تنفيذ التوصيات، لاحظت في قرارها 19 GA 9 أن لجنة التراث العالمي في جلستها السابعة والثلاثين قد قررت عدم تنفيذ التوصيتان 12 و20 لفريق العمل المفتوح العضوية بشأن تضارب المصالح وطلبت من اللجنة أن تعيد دراسة هاتين التوصيتين تمهيداً لتنفيذهما.
 7. تنصح التوصية 12 "بإعادة النظر في النظام الداخلي للجنة من أجل تطبيق الاتفاقية تطبيقاً أفضل وذلك باعتماد النقاط التالية: منع الدولة العضو من تقديم ترشيح يخصها أثناء فترة ولايتها (أو على الأقل تعليق اللجنة النظر في الملف ما دامت الدولة العضو المعنية حاضرة) ومن المشاركة في قرار يخص تقارير متابعة حالة الصون المتعلقة بممتلك يقع في أراضيها- تحريم ممارسة تقديم تعديلات موقعة قبل افتتاح المناقشة بشأن ترشيح الموقع؛ - ضمان فعالية وشفافية هذه العملية من خلال الدعاية للمناقشات؛ - حظر الترشيحات التي لا تستوفي الشروط المنصوص عليها في المبادئ التوجيهية." وقد صدرت قرارات منفصلة بشأن التوصية 12، نقدمها فيما بعد.
 8. في قرارها 19 GA 9، شجعت الجمعية العامة الدول الأطراف، على أساس طوعي، على عدم تقديم اقتراح تسجيل ممتلك في قائمة التراث العالمي أثناء مدة ولايتها في لجنة التراث العالمي (القرار 19 GA 9، فقرة 6).

¹ تم وضع خطة العمل الاستراتيجية في إطار التفكير حول مستقبل اتفاقية التراث العالمي.

² يرغب الأمين العام في جذب انتباه الجمعية العامة إلى ترقيم التوصيات بالأرقام العربية في الوثيقة 196 EX/23.INF.4، والتي تختلف عن تلك الواردة في الوثيقة WHC-11/18.GA/8، التي عُرضت على الدورة الثامنة عشرة.

³ البند 24 من جدول الأعمال: تقرير المديرية العامة في 31 مايو/أيار 2015 بشأن تنفيذ توصيات مراجع الحسابات وملاحظاته.

9. وفي جلستها الثامنة والثلاثين في عام 2014، دُكرت لجنة التراث العالمي بالمبدأ الذي يقضي بأن تقديم اقتراحات التسجيل في قائمة التراث العالمي هو إحدى المميزات الحصرية التي تتمتع بها الدول الأطراف، بموجب اتفاقية التراث العالمي؛ وشجعت بشدة الدول الأطراف، عدا تلك التي لا تملك أي ممتلك مُقيد في قائمة التراث العالمي أن تتمتع، على أساس طوعي عن تقديم اقتراحات تسجيل ممتلكات جديدة في قائمة التراث العالمي أثناء مدة ولايتها وأن تأخذ بعين الاعتبار التوصية 12 للمراجع الخارجي لحسابات اليونسكو، بما يتفق مع القرارات ذات الصلة للجمعية العامة وفي سياق الاستراتيجية العالمية.

10. في دورتها السابعة والثلاثين (فوم بنه 2013)، عدلت لجنة التراث العالمي نظامها الداخلي بإضافة المادة 23.2 التي تنص على "لن تُقبل اقتراحات التعديل أو القرارات أو تُرسل لأعضاء اللجنة إلا إذا كانت تحمل توقيع عضو اللجنة فقط الذي صاغها" بحيث تُحرم ممارسة تقديم تعديلات موقعة قبل افتتاح المناقشة بشأن ترشيح الموقع. كما قررت لجنة التراث العالمي في دورتها التاسعة والثلاثين، من خلال قرارها 39 COM 13A، بإضافة المادة 23.3 لنظامها الداخلي، والتي تهدف تحديد شروط اقتراح التعديلات على النحو التالي: "يجب بقدر المستطاع، عرض مشروعات القرارات/الاقتراحات الجديدة ذات الصلة على الأمانة 24 ساعة قبل افتتاح المناقشة حول بند جدول الأعمال المعني. وسيعمل المقرر مع الأمانة من أجل توزيع مشروعات القرارات/الاقتراحات والتعديلات الجديدة في الوقت المناسب على جميع الدول أعضاء اللجنة."

11. كما أن نقطة التوصية 12 التي تهدف إلى "منع الدولة العضو من المشاركة في قرار يخص تقارير متابعة حالة الصون المتعلقة بممتلك يقع في أراضيها" قد أثرت أيضاً في متابعة تنفيذ التوصية 20 (أنظر الفقرة 14).

12. التوصية 20 تنص بـ"الاستخدام التام لآلية قائمة التراث العالمي المعرض للخطر، وذلك وفقاً لأحكام المبادئ التوجيهية (فيما يتعلق بإدراج الممتلكات في القائمة وشطبها منها)؛ وإعادة النظر في النظام الداخلي للجنة بحيث ينص على منع الدولة العضو في اللجنة من المشاركة في القرار الذي يلي المناقشات بشأن تقارير حالة الصون الخاصة بممتلك يقع في أراضيها."

13. قررت لجنة التراث العالمي في قرارها 38 COM 9C، تشكيل فريق عمل وأن يجتمع خلال الدورة التاسعة والثلاثين، للجنة التراث العالمي، 2015، من أجل مناقشة التوصية 20 للمراجع الخارجي. وبسبب قيود زمنية وافقت اللجنة بناء على اقتراح رئيسيتها على أن التوصية 20 سيتم مناقشتها من الآن فصاعداً داخل مجموعات العمل المزمع تشكيلها في الدورة التاسعة والثلاثين وخاصة من أجل مراجعة التوجهات والميزانية.

14. قررت لجنة التراث العالمي في قرارها 39 COM 5E، تعديل المادة 22.7 من نظامها الداخلي على النحو التالي: "أن ممثلي الدولة الطرف، سواء كانت عضو في لجنة التراث العالمي أم لا، قد يدعوهم الرئيس للتعبير عن وجهة نظرهم بعد أن تقدم الهيئات الاستشارية تقييمها للموقع الذي تقترح هذه الدولة تسجيله. ويقتصر العرض على إضافة تفصيل أو تحديث للموقع المقترح تسجيله. وبمجرد أن تُمنح الدولة وقت للتعبير عن وجهة نظرها، قد تُمنح أيضاً الكلمة من جديد كي ترد، في وقت محدد، على الأسئلة التي تطرح عليها فقط. يسري هذا أيضاً على المراقبين الآخرين الواردين في المادة 8."

ثالثاً- حالة تنفيذ توصيات المراجع الخارجي بشأن الاستراتيجية العالمية (2014-2015) بموجب خطة التنفيذ التي وضعها فريق العمل المفتوح العضوية

15. جدول حالة تقدم 2014-2015 خطة التنفيذ التي وضعها فريق العمل المفتوح العضوية تعرضه فيما بعد. وتم تحديثه على أساس التقارير حول أنشطة مركز التراث العالمي والتقارير حول متابعة التقييم المستقل لمراجع الحسابات الخارجي (الوثيقة 196 EX/23.INF.4). من أجل تسهيل القراءة، تم ذكر الفقرات ذات الصلة في عمود المتابعة 2014-2015.

ثالثاً - حالة تنفيذ توصيات المراجع الخارجي بشأن الاستراتيجية العالمية (2014-2015) بموجب خطة التنفيذ التي وضعها فريق العمل المفتوح العضوية

الرقم	التوصية (استناداً إلى وثيقة العمل -WHC/11/18.GA/8)	توصيات فريق العمل المفتوح العضوية	الإطار الزمني	الأثر المالية	توزيع المسؤوليات	الحالة في 2015 (بعد المؤتمر التاسع والثلاثين للجنة)
15. أولوية قصوى	وضع استراتيجية صون عالمية بالتعاون مع الهيئات الاستشارية لكي تتولى على وجه الخصوص دراسة النقاط المذكورة في التوصيات التالية.	- يؤكد فريق العمل أن الصون هو أولوية قصوى بالنسبة لاتفاقية التراث العالمي ويدعو الهيئات الاستشارية إلى تجميع الوثائق والمعلومات المتوفرة (مثل نتائج اجتماع الخبراء بشأن الوضع العالمي للتحديات في مجال صون التراث العالمي (السنغال 2011) في إطار دراسة مكتبية تستخدم في بلورة استراتيجية صون عالمية ينبغي أن تشمل التدريب وبناء القدرات والإدارة؛ - ويلاحظ الفريق أن التوصية 15 هي توطئة ومظلة للتوصيات 16 و17 و18 و19 و20 و21. وأن تنفيذها يرتبط بتنفيذ هذه التوصيات.	19e AG	(15,000 دولار أمريكي) للدراسة المكتبية والاجتماع الاستعراضي للهيئات الاستشارية	مركز التراث العالمي والهيئات الاستشارية	لم يُستلم أي تمويل للدراسة المكتبية، ولكن تم إنشاء نظام للمعلومات بشأن حالة الصون مع كافة المعلومات المتعلقة بالموقع؛ التأكيد مجدداً على إعادة التركيز على الصون في خطة العمل الاستراتيجية (انظر الوثيقة WHC-13/19 GA/10). مهام استشارية ودراسات من أجل مساعدة الدول الأعضاء في مسائل الصون تعكس الاستراتيجية الموصى بها. انظر الوثيقة 196 EX/23.INF.4 الفقرات 50-54.
16. أولوية قصوى	إعادة النظر في الأولوية الممنوحة للمساعدة التحضيرية وإمالة الكفة لصالح المساعدة في مجال صون الممتلكات وإدارتها وتعزيز التدريب في هذا المجال.	- يوصي فريق العمل اللجنة بإعادة النظر في ترتيب أولويات المبادئ التوجيهية من أجل إعطاء الأولوية للمساعدة في مجال صون الممتلكات وإدارتها وأخذ هذا الاقتراح بعين الاعتبار عند اعتماد أبواب الميزانية؛ - يوصي فريق العمل اللجنة بأن تنتظر في حصر المساعدة التحضيرية بالدول الأطراف التي ليس لها موقع مدرج في قائمة التراث العالمي، وذلك خلال عدد محدد سلفاً من السنين (مثلاً، أربع سنوات)؛ - يشجع فريق العمل المراكز منالفة 2 على القيام بدور فعال في بناء القدرات في مجال الإدارة والصون حيثما أمكن.		لا توجد تكلفة إضافية (دراسة من قبل الفريق المعني بالمساعدة الدولية/استراتيجية بناء القدرات)	لجنة التراث العالمي، ومركز التراث العالمي، والفريق المعني بالمساعدة الدولية، والمراكز من الفئة 2.	نُفذت التوصية (انظر القرار 36 COM 13.1، والمبادئ التوجيهية، الفقرة 235). إعادة تخصيص التمويل حسب الأولوية في مجال المساعدة الدولية - أنظر ميزانية صندوق التراث العالمي 2014 إلى 2015، المعتمدة في 2013 (ميزانية المساعدة الدولية: 73.3% للمساعدة على صون الممتلكات وإدارتها و 26.7% للمساعدة التحضيرية). ثبت القيام بدور نشط - أنظر الوثيقة WHC-15/39.COM/6 استراتيجية التراث العالمي من أجل تمكين القدرات وأنشطة مراكز التراث العالمي من الفئة 2. انظر الوثيقة 196 EX/23.INF.4 الفقرات 55-59.
17. أولوية قصوى	إعادة النظر في أحكام الفقرة 115 من المبادئ التوجيهية التي لا تلزم الدولة الطرف بتضمين ملف الترشيح خطة إدارية مناسبة أو نظام إداري موثق، أو ينبغي، على الأقل، أن تبين بدقة تامة تحت أي ظروف يجوز إعفاء الدولة المعنية من التقيد بهذا الالتزام ووضع خطة فعالة ومناسبة للإدارة؛ وإعادة النظر في صياغة الفقرة 116 من المبادئ	- يطلب فريق العمل من فريق العمل المعني بالمبادئ التوجيهية أن يراجع هذه التوصية ويحيط الدورة السابعة والثلاثين للجنة علماً بنتيجة هذه المراجعة، كما يطلب من الهيئات الاستشارية ومركز التراث العالمي مشروع نص لتتبع المبادئ التوجيهية بشأن خطط الإدارة؛				فرت اللجنة في دورتها التاسعة والثلاثين حذف الفقرة 115 (انظر القرار 39 COM 11). انظر الوثيقة 196 EX/23.INF.4 الفقرات 60-64.

	التوجيهية بحيث يصبح من الملزم تحديد خطة عمل توافق عليها اللجنة بعد التشاور مع الهيئات الاستشارية بشأن التدابير التصحيحية المتعلقة بالتهديدات التي يسببها النشاط البشري للممتلكات المرشحة؛ وأن يدرج في الميدانالتوجيهيةما يقضي بإيجاد خطة إدارة للاستخدام العام؛ ولزوم (وليس فقط من باب التوصية) أن تدرج خطة لإدارة المخاطر والكوارث في خطة الإدارة.				
18. أولوية قصوى	تعزيز عملية رصد الممتلكات؛ وتحديد مؤشرات الرصد فيما يتعلق بحالة الصون، وقيام الهيئات الاستشارية بوضع آلية للرصد الاستباقي دون انتظار أن تحدث مشاكل خطيرة؛ وضمان مشاركة خبراء من الهيئات الاستشارية فيإعدادالتقاريرالدورية؛ والعمل على تعزيز تبادل أفضل للممارسات في مجال الصون.	- يوصي فريق العمل اللجنة ومركز التراث العالمي والهيئات الاستشارية بمراجعة الإجراءات الخاصة بحالة عمليات الصون، ولا سيما من أجل ما يلي: (أ) ربط الأدوات الحالية لحالة الصون وتقديم التقارير الدورية والتذكير بالقرار 35 COM 7C (انظر نتائج اجتماع الخبراء بشأن الوضع العالمي للتحديات في مجال صون ممتلكات التراث العالمي، السنغال2011)؛ (ب) تعزيز دور الهيئات الاستشارية في مراجعة التقارير الدورية؛ (ج) تحديد نطاق الرصد الاستباقيومعايير ه دعوة الاتحاد العالمي لصون الطبيعة والمجلس الدولي للآثار والمواقع إلى تقديم تقرير بشأن هذه القضية إلى الدورة السابعة والثلاثين للجنة التراث العالمي؛ - يوصي فريق العمل الدول الأطراف ومركز التراث العالمي والهيئات الاستشارية بتعزيز الاستفادة من أفضل الممارسات؛ - ويدعو فريق العمل الدول الأطراف إلى إخطار اللجنة، من خلال الأمانة، في أبكر وقت ممكن بأنها تعترض القيام أو الترخيص بالقيام بأعمال ترميم كبرى أو بناء إنشاءات جديدة في منطقة محمية بموجب الاتفاقية مما يمكن أن يؤثر على القيمة العالمية الاستثنائية للممتلك (الفقرة 172 من المبادئ التوجيهية)؛	ابتداء من الدورة الثالثة للتقارير الدورية 		

						الممارسات في العدد 67 من مجلة التراث العالمي (مايو/أيار 2013؛ 4- إصدار مطبوعه: "World Heritage beyond Borders" (UNESCO/Cambridge University Press) اعتراف متزايد بهذا الأمر من قبل الدول الأطراف؛ تبنت اللجنة (7 COM 39) شكلا اجباريا تتبعه الدول في تقديم تقريرها حول حالة صون الممتلكات يحتوي على قسم، عملا بالفقرة 172 من التوجيهات، تصف فيه الدولة كل مشروع يمكن تنفيذه ويكون له تأثير على القيمة العالمية الاستثنائية(VUE) للموقع. أنظر الوثيقة 196 EX/23.INF.4، الفقرات 65-68.
19. أولوية قصوى	دراسة إنشاء صندوق "للاستجابة السريعة" فيما يخص الممتلكات الثقافية المعرضة للخطر.	- يلاحظ فريق العمل أن مركز التراث العالمي قام بإعداد مقترح للاستجابة السريعة فيما يخص التراث الثقافي والطبيعي، ولكن لم يتم بعد تحديد أي تمويل؛	فترة متوسطة الأجل	تم إعداد مشروع لإنشاءصندوق "للاستجابة السريعة" (تمويل من موارد خارجة عن الميزانية): 6 ملايين دولار أمريكي	مركز التراث العالمي	تم إعداد المشروع وفي انتظار التمويل. أنظر الوثيقة 196 EX/23.INF.4، الفقرات 74-77.
20. أولوية قصوى	الاستخدام التام لآلية قائمة التراث العالمي المعرض للخطر، وذلك وفقاً لأحكام المبادئ التوجيهية (فيما يتعلق بإدراج الممتلكات في القائمة وشطبها منها)؛ وإعادة النظر في النظام الداخلي للجنة بحيث ينص على منع الدولة العضو في اللجنة من المشاركة في القرار الذي يلي المناقشات بشأن تقارير حالة الصون الخاصة بممتلك يقع في أراضيها.	- يشير الفريق إلى أن النظام الداخلي قد تم تعديله في عام 2011، إلا أن أحكامه لا تتضمن بعد ما يتماشى مع هذه التوصية؛ ويدعو اللجنة إلى إدخال نص فينظامهاالداخليقضي بمنعالدولة العضو اللجنة من المشاركة في القرار الذي يلي المناقشات بشأن تقارير حالة الصون الخاصة بممتلك يقع في أراضيها؛ - شدد فريق العمل على الحاجة إلى تعزيز قائمة التراث العالمي المعرض للخطر بوصفها وسيلة دولية للصون وإلى تغيير الصورة السلبية لهذه القائمة من خلال استخدام الحوافز التالية للنهوض بها: تعبئة المساعدة الخارجية؛ وتعزيز جهود الدول الأطراف في تحسين صون الموقع؛ والترويج لعملية شطب ممتلك من قائمة التراث العالمي المعرض للخطر؛ - يوصي فريق العمل للجنة والدول الأطراف والجهات المعنية الأخرى بأن تركز جهودها على عدد مختار من مشروعات الصون لكل موقع مدرج في قائمة التراث العالمي المعرض للخطر؛ - يوصي فريق العمل للجنة بأن تضمن تمتع كافة المواقع المسجلة في قائمة التراث العالمي المعرض للخطر بحالة الصون المرجوة مما يسمح بسحبها من قائمة التراث العالمي المعرض للخطر بحلول الدورة الثامنة والثلاثين للجنة على أقصى تقدير؛ - يدعو فريق العمل الهيئات الاستشارية بالتعاون مع الدول الأطراف في صياغة خطة عمل محسوبة التكاليف عندترشيح موقع لقائمة التراث العالمي المعرض للخطروتحديد مصادر التمويل؛	الدورة 37 للجنة على أبعد تقدير، بند في النظام الداخلي فوراً الدورة 37 للجنة بشكل تلقائي الدورة 37 للجنة	لا توجد تكلفة إضافية لا توجد تكلفة إضافية (شبكة الإنترنت، والمطبوعات، والبيانات الصحفية والمؤتمرات في اجتماعاتاللجنة،وما إلى ذلك) لا توجد تكاليف إضافية للتوصيات الأخرى	لجنة التراث العالمي، والهيئات الاستشارية، ومركز التراث العالمي، والدول الأطراف	أنظر قسم 2 من هذه الوثيقة تم تنفيذ ذلك من خلال صفحات الإنترنت، بتركيز خاص على الدول الأطراف في النزاع، بما في ذلك من خلال اجتماعات ومؤتمرات الجهات المانحة الرئيسية، أنظر الوثيقة 7/39.COM/15- WHC والقرار 7 COM 39). في عام 2014، اعتمدت مؤسسة " Arts et Ouvrages " التمويل (بحد أقصى 420.000 دولار أمريكي على 3 سنوات) لأنشطة صون 3 ممتلكات في خطر. تم اعتماد عدد من المشاريع في عامي 2012-2014 فيما يخص المواقعالمعرضة للخطر من خلال المساعدة الدولية والتمويل الخارج عن الميزانية (11 مشروع جديد). منذ الدورة السابعة والثلاثين يطلب تلقائيا حالة الصون المرجوة للممتلكات المعرضة للخطر.

			بشكل تلقائي	- يدعو فريق العمل مركز التراث العالمي إلى تقديم تقارير منتظمة بشأن خطة العمل المحسوبة التكاليف والتمويل المقدم؛		
أدرج هذا الأمر ضمن مهام بعثات معينة غير أن خطط العمل المحسوبة التكاليف هذه ليست ملائمة في جميع الحالات (مثلاً، حالة الموقع الذي تتعرض صيانتته للخطر بشكل جاد من جراء نقص الإدارة).			بشكل تلقائي	- يؤكد فريق العمل من جديد أن الأولوية في التمويل ينبغي أن تكون للصون؛ - يدعو فريق العمل للجنة إلى أن تخصص للصون الجزء الأكبر من ميزانية المساعدة الدولية لصندوق التراث العالمي؛ - يطلب فريق العمل من الدول الأطراف أن تقدم إلى مركز التراث العالمي تقديرات بشأن التمويل اللازم للصون المواقع المدرجة في قائمة التراث العالمي المعرض للخطر؛ - يطلب فريق العمل من فريق العمل المعني بالميزانية أن يطرح للمناقشة الدراسة المتعلقة باستدامة صندوق التراث العالمي في الدورة السادسة والثلاثين للجنة؛ - يدعو فريق العمل الهيئات الاستشارية بالتعاون مع الدول الأطراف في صياغة خطة عمل محسوبة التكاليف عند ترشيح موقع لقائمة التراث العالمي المعرض للخطر (أنظر أيضاً التوصية 20)	تخصيص جزء من الأموال المتوافرة للصون؛ وتقدير الاحتياجات المالية اللازمة لحفظ وصون الممتلكات المعرضة للخطر وفقاً لأحكام الفقرة 4 من المادة 11 من الاتفاقية؛ ووضع برنامج لصون الممتلكات التي تتطلب مساعدة المجتمع الدولي، على أن يمول من موارد دائمة وليس من أموال مخصصة، وذلك بوضع حلول التمويل التي تدارستها الدورة الرابعة والثلاثون موضع تنفيذ، وتخصيص اعتمادات حسبما تمليه ضرورة الإسراع بالتدخل وفقاً لتقدير الهيئات الاستشارية؛ ودراسة إمكانية جمع موارد للصون محددة الهدف من خلال القيام بحملات عامة.	21. أولوية قصوى
أنظر القرار 39 COM 15 أنظر الوثيقة 196 EX/23.INF.4، الفقرات 78-82. تتناقش الدراسة عن استدامة صندوق التراث العالمي في إطار فريق العمل المعني بالميزانية منذ الدورة السادسة والثلاثين للجنة، كما استقرت أيضاً لهذه المسألة الجمعية العامة في دورتها التاسعة عشرة عام 2013 (أنظر القرار 19 GA.8) التي أوصت بخيارات معينة لسداد الدول الأطراف مساهمات طوعية إضافية في الصندوق. شارك المركز في تدعيم التعاون بين الاتفاقيات الثقافية الستة من خلال فريق اتصال الاتفاقيات الثقافية (GLCC) وإعداد خيارات التعاون المتبادل بين اتفاقيات البيئة متعددة الأطراف حول التنوع البيولوجي (أنظر الوثيقة WHC-15/39.COM/5A).	لجنة التراث العالمي، ومركز التراث العالمي، والدول الأطراف	وضع برنامج: 30,000 دولار أمريكي؛ تمويل 35 موقعاً مدرجاً في قائمة التراث العالمي المعرض للخطر: نحو 20 مليون دولار أمريكي من التمويل الخارج عن الميزانية (كل موقع يحتاج إلى استراتيجية تمويل محددة)؛ (مثلاً، 21.3 مليون يورو هو التمويل اللازم من أجل تنفيذ خطة عاجلة للحديقة الوطنية "نيوكولو كوبا" بالسنگال، في 2008).	بشكل تلقائي			

خامسا - مشروع القرار

مشروع القرار: 9 GA 20

إن الجمعية العامة،

1. وقد درست الوثيقة WHC-15/20.GA/9؛
2. إذ تُذكر بالقرار 9 GA 19 للجمعية العامة في دورتها التاسعة عشرة (اليونسكو 2013)؛
3. تُحيط علما بحسن تنفيذ أغلب التوصيات كما هو مبين بالتفصيل في خطة التنفيذ المحدثة لعامي 2014-2015 والوثيقة 196 EX/23.INF.4؛
4. وتحيط علما بالتعديلات التي أجرتها لجنة التراث العالمي في نظامها الداخلي بغية تنفيذ التوصيتين 12 و20 للمراجع الخارجي للحسابات؛
5. وتحتلجنة التراث العالمي على مواصلة تنفيذ أية طلبات معلقة تخص ولايتها؛
6. وتحث أيضا لجنة التراث العالمي على مواصلة الجهود الرامية إلى ربط عملية متابعة خطة تنفيذ توصيات المراجع الخارجي للحسابات بشأن الاستراتيجية العالمية وتنفيذ خطة العمل الاستراتيجية المعدة في إطار التفكير حول مستقبل اتفاقية التراث العالمي؛
7. وتطلب من مركز التراث العالمي أن يدرج أية متابعة أخرى في تقرير اللجنة الدولية الحكومية لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي عن أنشطتها (2016-2017) الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الإحدى والعشرين في عام 2017.